

901/539 سلسلة نور على الدرب / عبدالعزيز بن باز

عبدالعزیز بن باز

بسم الله الرحمن الرحيم ايها المستمعون الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. ومرحبا بكم في لقاءنا هذا. الذي نعرض فيه ما وردنا منكم من واستفسارات في رسائلكم على الشيخ عبد العزيز ابن عبد الله بن باز الرئيس العام لادارات البحوث العلمية والافتاء والدعوة والارشاد - [00:00:00](#)

عبد العزيز لدينا مجموعة كبيرة من السادة المستمعين لعلنا نتمكن من اكبر او من عرض اكبر قدر منها ونأخذ رسالة نقدم المواطن عبدالهادي السعيد محمد الشهراني من تنومة وجوهرة محمد الطريقي من بريدة او الطريقي من بريدة وفوزي محمد النجار - [00:00:20](#)

عبد الله ابو الحسن واحمد سليمان ابن زيدان من العراق. وسالم جبار المدحلي بن خميس مشيط. وعبدالرحمن العبد الله الشهري من النص وابراهيم ال محمد البكار سوري ومقيم في الحفر. اه نبدأ اولاً برسالة المقدم المواطن عبدالهادي السيد محمد الشهراني من تنومة. اه - [00:00:40](#)

في الحقيقة عبد الحي القحطاني المقدم للمواطن عبد الهادي السيد محمد الشهري لديه سؤالان ومتطابقان وان اختلف الاسلوب قل ما هو رأي سماحتكم في من قال انني قد وقفت جميع ما املك من دار وعقار ومال على الداخل من نسلي دون الخارج. بحجة ان الداخل في - [00:01:00](#)

البلد هو الولد وان المرأة قليل ما تعود الى الدار نظرا لانها تبقى مع زوجها واولادها. هل هذا يدخل في وقف الجنس والحرمان الذي لا يقره اثرا. وسؤاله الثاني مطابق ايضا الاول يقول ما رأي سماحتكم في من اوقف ماله من دار وعقار على اولاد الظهور وهم الذكور - [00:01:20](#)

دون اولاد البطون وهم الاناث. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله. والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه. اما بعد فهذه مسألة جاهلة من اهل العلم منهم يرى جواد هذا الوقف على الدخول دون الاناث - [00:01:40](#)

دون اولاد الاناث لا وقف على بنيه وبناته ثم على اناث الذكور ولا اولاد البنات هذا فيه خلاف بين اهل العلم منهم من يرى صحته ومنهم من يرى صحته لو انه وقف والحكم في هذا يرجع المحاكم الشرعية. في بلد الوقف تنظر ما ما ترى في هذا وتحكم بما تراه موافقا للشهر المطهر - [00:01:56](#)

اما اذا وقف على الذكور فظل الاناث قال هذا على برية ولا بناته هذا لا يجوز. هذا وقت محرم بلا شك لانه ظلم. وليس والنبي عليه السلام قال اتقوا الله واعدلوا بين اولادكم. من الذي يقف ملكه او بعض ملكه على اولاده الذكور دون بناته؟ هذا وكل لا يصح - [00:02:16](#)

الصحيح من اقوال العلم. نعم. بل يجب اخذه. واما اذا قال على اولادي ذكورهم وانا اناهم. ثم على اولاد بين اهل العلم منهم من لا يجيزه ونرجع في هذا الى المحاكم الشرعية في بلد كل وقف ونسأل الله للجميع التوفيق - [00:02:37](#)

اه هذه رسالة وردتنا من المستمعة جوهرها محمد الطريقي من بريدة. اه رسالتها طويلة جدا لكن ملخصها تقول ان لها بنت تبلغ من العمر سنة ونصف. وذاك يوم ذهبت الى اهلها زائرة كالعادة آآ منذ تزوجت من مزرعتهم والمزرعة فيها بركة كبيرة - [00:02:57](#) ليرة وتصب في بركة صغيرة. وذكرت قصة السباحة فيها الاطفال مع اولاد اهل. ثم قالت فقدنا البنت وآآ بعد البحث عنها جاءت بها اختي على يديها. واذا بها قد اغوي عليها. فذهبت آآ مثلا - [00:03:17](#)

ان ازيل ما فيها من ماء او كذا او اجعلها تصل على الرأس. المهم ان الفتاة قد توفيت. وتقول هل يجب علي صيام ام غير واجب؟ واذا كان الصيام واجب. فهل اصوم شهرين متتابعين دون انقطاع؟ اذا جاءت العادة الشهرين ام افطر؟ اذا جاءت العادة الى اخره -

[00:03:37](#)

احفظ لك الصيام ايها الاخ في الله الافضل لك هي الكفارة لانك فرطت في تركها ما الصغار ينبغي الا تترك وينبغي ان يحافظ عليها وان تكون بيد ثقة من الرجال او - [00:03:57](#)

حتى يحافظ عليها اما اجمال خلفها حتى ذهبت الى الماء وانت تعرفين ابنك وانها موجودة هذا تفريط ينبغي لك ان تكفري بعث رغبة مؤمنة فان لم تجدي فصيام شهرين متتابعين. ووجود حين لا يضر ولا يقطع الصيام. اذا اخطأت بقدر ايامها فقط - [00:04:14](#) اذا ظهرت ما تأتي بالصيام فانه لا يقطع الصيام ويستمر الصيام شهرين متتابعين والحيض عذر شرعي لا لا يقطع الصيام لكن بشرط ان تبادل الصوم من اليوم الذي يليه الشهر. حتى تكمل ايه؟ ستين يوما. نعم. اه هذه ايضا اه مشكلة عائلية وسبب - [00:04:34](#) والاخ الحمو. اه يقول اه مرسلها اه المراسل فوزي محمد النجار يقول عندما عدت الى بلدي بعد فترة عمل هنا ويقصد يعني في السعودية بعد عمل آآ ثلاثة عشر شهرا وبعد ان جلست - [00:04:55](#)

فترة قالت لي زوجتي ان اخوك آآ يحظر الى هنا وانا اقبله بملايس بدون اكام على حسب كلامها. وقد قلت لها ان هذا اللباس حرام ولم اعطي الامر اي اهتمام ولكن قبل ان اسافر بيومين قال لي صاحب المنزل الذي اسكن فيه ان اخوك يحضر الى - [00:05:15](#) الساعة اثنا عشر ليلا ولم يزد على ذلك بكلمة وكان كلامه معي في مكان عام وكنت مشغول مع والدي وبعض الناس. ومن كثرة مشاغلي بسبب تحضير اوراق السفر لم افكر في هذا الموضوع. وعندما عدت الى هنا يعني لم اعطي اي اهتمام. ولكن بعد فترة اخذت زوجتي ترسل الي - [00:05:35](#)

خطابات ومن هذه الخطابات ان اخي المذكور لا يذهب لرؤية اولادي. فكتبت لها انني علمت ان اخي يحضر الى البيت الساعة اثنا عشر ليلا وهذا الوقت غير مناسب ويمضي ايضا في رسالته ويقول آآ انني بعثت له رسالة وعرضها على الوالد وآآ الوالد كأنه جاء في - [00:05:55](#)

او في خاطره شيء. يسأل عن حل هذه المشكلة وما حكم هذا العمل؟ لا شك ان خروجها الى اخيك بلباس ليس له اكام وسفورها لديه من وجهها ورأسها ونحو ذلك كله حرام كله منكر ومن اسباب الفتنة ومن اسباب - [00:06:15](#) فالواجب انكاره الانكار عليها وتحذيرها من هذا العمل. والواجب الانكار على اخيه ايضا وان ينكر عليها. وان لا يسمح لها بان تقابله هذه المقابلة لان المسلم منكر ومنكر ويخاف الله ورسوله سبحانه وتعالى ولا يرضى في اهله ولا في اهل اخيه - [00:06:35](#) فحفظه الله عز وجل ونسأله ان يخلو بها لا في الليل ولا في النهار وليس له يجيء اليها في نصف الليل وهي في بيته في بيت وحدها. هذا محل مزيدا ومحل الشر. فالواجب منعه من ذلك. واخبره بان الواجب عليه - [00:06:54](#) اليها في وقت ليس في خلوة بل عند الناس عند ابيه او امه ونحو ذلك لا يخلو بها وحدها ابدا لكن في الليل ولا في النهار كان النبي صلى الله عليه وسلم قال لامرأة فان الشيطان ثالثهما - [00:07:09](#)

ولان فهو وسيلة الى وقوع الفاحشة. فالواجب على عليك ايها السائل ان تحرص على منعها من هذه المقابلة السيئة لا لايها ولا مع غيره متسترة متحجة مع جميع لان اخوك كان جميل ليس بمحرم - [00:07:23](#)

وعليها ان تقابل غير المحارم الستر والحجاب وعلى اخيه ان يتقي الله وان يحذر مقابلته على حالة سيئة او المجيء اليها في وقت لا يناسب لانه يتهم في هذه الحال بما يحرم الله عز وجل. ولان تركها على حالها وعدم الانكار عليها من باب التعاون على الاثم والعدوان - [00:07:44](#)

فإذا امكنت يا اخي احضارها وان تكون معك هذا هو الذي ينبغي حتى تسلم من هذه الحكمة والله المستعان. نعم. اه المستمع عبد الله ابو الحسن آآ بعث لنا بهذه الرسالة يقول بعض الناس عندما آآ يدعون الشيخية الطريقة كطريقة النقشبندية والقادرية وغيره -

[00:08:07](#)

يجتمعون بالناس في المساجد ويدعونهم الى التوبة والتوجد. ويقولون ويقول احدهم انا لذلك بعض منهم ويتكلمون بالفاظ مهمة
مثل ها هي هو يتكلمون بالغيب. فهل لهذه او فهل لهذا حقيقة - [00:08:27](#)

وكرامة ام ان هذه من باب البدع والظلاله نرجو التوفيق في الاجابة وفقكم الله. هذه الطرق واشباهها كلها من الطرق البدعية ولا يجوز
الموافقة عليها ولا المشاركة فيها لانها بدعة وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم ان من احدث في امرنا هذا ما ليس منه رد. وقال عليه
الصلاة والسلام من عمل عملا عليه الله فهو رد. وليس هذا - [00:08:47](#)

من سنة النبي صلى الله عليه وسلم الاجتماع على او على كلام ليس بظاهر وليس بمعلوم وعلى واذا كان فيه دعوة علم الغيب صار
هذا اعظم ذكارة واثبت عملا بل هذا هو الشرك لان الغيب منكر وكفر - [00:09:10](#)

الله سبحانه وتعالى الصوفية والقادرية والشاهية هذه واشباهها كلها طرق مبتدعة لا يجوز لا يجوز منها الا مواضع وافق الشرع وظهر
الواجب تجنبها وعدم الاشتراك فيها. والا تفعل الا الشيء المعروف. الذي جاء به النبي صلى الله عليه وسلم في ذكر الله وحده -

[00:09:30](#)

اما اشبه ذلك او الاتيان به دعوات منكورة ليس ليس لها اصل بل فيها ما يدل على دعوة اهل المفرد وفيها ما يدعو الى منكر او فيها ما
يدل على ان تعظيم المخلوق تعظيما لا يليق به - [00:09:51](#)

لا يليق الا بالله كل هذا لا يجوز. فهذه الطرق يجب الحذر منها ويجب تمييزها. والا يقر منها الا ما وفق الشهر المطهر. وما خالف ذلك
عنه ويذكر والله المستعان. نعم. اه احمد سلمان زيدان من جمهورية عراقية من بغداد اه بعث بها للسؤال. يقول اه - [00:10:20](#)

ما حكم تارك الصلاة لمدة سنتين؟ ثم العودة الى الصلاة دون انقطاع وكيف يعوض هاتين السنتين التي آلم يصلهما. اذا ترك المسلم
الصلاة سنة او اكثر او اقل. ثم تاب الله عليه فاذا التوبة تجب ما قبله. وليس - [00:10:40](#)

بل عليه التوبة الى الله والصدق في ذلك بالندم على مضى من عمله والعزم ان لا يعود ثم الاستخدام بالعمل الصالح واستغفاره

والتطوع بالصلوات وغيرها من الصدقات والصيام ونحو ذلك يكفي هذا. لان الله قال جل وعلا - [00:11:00](#)

في كتابه العظيم لما ذكر المشرك وقاتل بغير حق ثاني. قال بعد ذلك الا من تاب وامن وعمل عملا صالحا. فاولئك يبذل الله سيئاتهم
حسنات قال سبحانه واني لغصه لمن تاب وامن وعمل صالح ما تاب. وقال النبي صلى الله عليه وسلم التوبة تجب ما قبلها. قال التوبة

من لا ذنب له - [00:11:17](#)

فالذي ترك الصلاة ثم هداه الله ورجع الى دينه والى اسلامه فان توبته صحيحة اذا كان صادقا نادما عازم الا يعود في ذلك فان توبته
صحيحة والله سبحانه يمحو بها ذنبه الماضي ويخرج له وليس عليه ان يقضي تلك الصلوات. هذا هو الصواب من اقوال اهل العلم -

[00:11:41](#)

نعم. اه المرسل سالم جبار المجهري من خميس مشيط بعث بهذه الرسالة يقول فيها هل يجوز للرجل ان ان يتزوج آلم بمهر ابنته ان كان
غنيا او فقيرا. لا حرج عليه ان - [00:12:01](#)

ولد مجازفة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان اطيب ما اختتم من كسبكم وان اولادكم لكسبكم. وقال لآخر قال له يا رسول الله ان
افيس حماري قال انت ومالك لابيئ. فلا حرج على - [00:12:21](#)

الرجل تزوج من ماله بنته او من مهل بنته لا حرج عليه في ذلك. اذا كانت بنته غير محتاجة لهذا الشيء اما اذا احتاجت فانه يبدأ بها
يعطيها حاجتها لزوجها من - [00:12:33](#)

مما يتجنب به النساء يعطي حاجته ما هي والباقي لا بأس ان يأخذها. وان سمحت له بذلك كنية رشيدة فلا بأس بذلك. لكن اذا كان
غير وحيدة او لم تسمعه - [00:12:48](#)

فانه يعطي حاجتها ولا يأخذ ما يأمرها والفاضل لا بأس ان يأخذها. نعم اه يقول ايضا اذا مر عدد كبير من الرجال على رجل واحد
وسلم واحد من هؤلاء الرجال على هذا الشخص الواحد. هل يكفي عن - [00:13:01](#)

الباقين لما روي عنه صلى الله عليه وسلم قال جزئي عن الجماعة اذا مر ولم يسلم احدهم فوزع للجماعة يرد احدهم فاذا سلم بعضهم

على هذا الواحد اجزأ ويسلموا جميعا كان افضل وافضل. نعم. اه سؤاله الاخير يقول انني سمعت من العلماء يقولون ان من بنى اكثر من - [00:13:17](#)

صراع يعني عشرة اذرع ارتفاعا ناداه مناد من السماء يقولوا له اين تريد يا عدو الله؟ وكتب ضعيف في الايمان فيوم القيامة بهذا البلاء يحمله على عنقه. والسلام عليكم. هذا كلام لا اصل له. وليس بحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. ولكنه من قول -

[00:13:38](#)

بعض الناس لا ولا يلتفت اليه وليس في اخر البناء نهى عن النبي صلى الله عليه وسلم فاذا ملأ طابقا او طابق الى او اكثر فلا وانما جاء وصف العرب في اخر الزمان بانه تطاول في البنيان وليس هذا من باب النهي ولكنه من باب الخبر - [00:13:58](#)

انهم لا انه ينهاتهم عن ذلك عليه الصلاة والسلام. المقصود انه لم يثبت عن نصوص النهي عن امال هي البيوت والحاجة قد تدعو الى ذلك لضيق الارض فتدعو الناس الى - [00:14:18](#)

ان يملوا طابقين وثلاثة واكثر في حاجتهم الى ذلك وينزل الارض وغلاء قيمتها فلا حرج في ذلك والحمد لله. نعم. ولا يجوز لاحد ان يحرم ما لم يحرم الله ورسوله. آآ من الناس بعث - [00:14:33](#)

آآ الينا المستمع عبد الرحمن العبد الله الشهري بهذه الورقة في هذا السؤال. يقول آآ ارجو منكم عرض سؤالي هذا على احد المشايخ وسؤالي هو لقد جاءني ضيف وهو ابن اخي وعائلته. فاردت ان اذبح له ذبيحة. فقام وقال علي الطلاق ما توجب له - [00:14:47](#)

ذبيحتي فقلت انا وقلت مع الزعل من طلاقه وقلت طلاق اما ذبحت لكم ما عاد ادخل بيتك فارجو عرظ هذا السؤال على فضيلة الشيخ عبد العزيز لا ينبغي استعمال هذا الطلاق لا منك ولا من الضيف. لا ينبغي للضيف يطلق. بل ينبغي ان يتسامح - [00:15:07](#)

ويسمح لمضيفه يكرمه بالذبيحة وغيرها. واذا كان ولا بد ان يؤكد عليه بغير الطلاق. واعظم لا ينبغي له ان يطلق فينبغي له ان يؤكد منه الطلاق فاذا طلق الضيف او طلق المضيف - [00:15:28](#)

فالذي يحرث عليك صلاة يمين. ان كان الله يتنازل واكل ذبيحة فعليك قصده فالطلاق في حكم اليمين وعليه كفارتها وان كان ضيف اباه وترك هل نضيف اللي طلق انه يذبح - [00:15:42](#)

عليه كفرة اليمين ولا لان يمينه في حكمته لان طلاقه في حكم اليمين اذا كان قصد اكرامه وانزاله. ولم يقصد فرق زوجته فهذا في حكم في حكم اليمين وعليه كفارتها - [00:16:03](#)

ويصعب عشرة مساكين او كسوتهم عشرة يعطيهم نصف ساعة تمر او رز حسب قوت البلد. مقدارهم شبه مستقيما في بيتنا او في المطعم او غداهم او كساهم كسوة تجزئهم الصلاة كفى ذلك يعني اعطاكم واحد قميص او اثار الربا كفى ذلك - [00:16:19](#)

فينبغي عدم استغلال الطلاق في مثل هذه الامور كما تقدم. نعم. نسأل الله الجميع الهداية. نعم. لكن مثل الكفارة في هذه الحالة هل تعطى واحد او عشر مساكين؟ لابد منها - [00:16:41](#)

السؤال الاخير في لقائنا هذا وردنا من حفر الباطن من ابراهيم ال محمد البكار يقول سمعنا ان الحرمة اذا وضعت الوزير يقولون قبل ان يرضع لازم يؤذن في اذنه. ويأخذ ثمرة وآآ يوضع في فم المؤذن - [00:16:51](#)

ويوضع ويوضع المؤذن لسانه في فم الولد. وبعد ذلك يقص من شعر او يقص من شعر الطفل. هل هذا صحيح او بدعة؟ هذا على ما ذكره السائل على هذا الوجه الذي ذكر غير صحيح. ولكن يستحب في اليوم السابع. اليوم السابع يستحب انه - [00:17:11](#)

في اذنه اليمنى اليسرى ويسمى اللي هو السبع. ولا بأسحاب التحريك بالتمر بان يوضع تمر الانسان في فمه او امه تضع في فمها ثم تمده في الصبي. كالتمرة كما فعله النبي صلى الله عليه وسلم. واما ان يدخل لسانه - [00:17:31](#)

فضيلة واما الاذان فيكون فيه مستعمل وان ترك ذلك فلا بأس النبي صلى الله عليه وسلم لم يثبت عنه انه عندنا في الصبي او الصبية ولكن جاء عنه في بعض الاحاديث التي - [00:17:49](#)

فيها بعض الضعف الاذان في فاذا فعله الانسان فلا بأس. وفعله عمر ابن عبد العزيز وجمعه من العلم فلا بأس وان ترك ذلك وسماه به لاذان ولا اقامة فلا بأس. وقد سمى النبي صلى الله عليه وسلم انه ابراهيم بدون عذاب واقامة. وسمى بعض اولاد الصحابة السابع

بدون ادن واقامة - 00:18:08

وسمى بعضهم في اليوم الاول وسمي بهم في اليوم الاول ولا حرج في هذا. لا بأس يسمى في اليوم الاول او في اليوم السابع. ولبس المؤذن في وجهه اليمنى ويقال اليسرى - 00:18:32

لا حرج في ذلك. والسنة ان يسمى في اليوم الاول واليوم السابع. نعم. هذا السنة. اما الحقيقة فيكون اليوم السابع بشهاتين مثلا ذكرنا او بشاة واحدة انا قلتها لكم السابع ان شاء ذبحا واكلها واهل بيته هو اهل بيته ونحو ذلك وزعها بين الجيران والفقراء وان شاك بعض

- 00:18:42

الله وفقه وفرغ بعضه كله بحمد الله. نعم. وهكذا يحذق الصبي شعرها هم لقصف يحلق رأس الصبي للذكر هذا هو السنة لقول النبي صلى الله عليه وسلم كل فلان مرتان بعقيدة بعقيدته تذبح عنه المسابح ويحرق ما يسمى هكذا جاء الحديث عن النبي صلى الله عليه

وسلم وهو حديث - 00:19:02

نعم لكن بالنسبة للاذان هل يكون في بعد الولادة مباشرة او في اليوم السابع؟ اليوم الاول ولا اليوم السابع شكرا اياكم الله. ايها المستمعون الكرام الى هنا نأتي الى نهاية لقائنا هذا. الذي عرضنا فيه رسائل السادة عبد الهادي السيد محمد الشهري من تنومة.

وجوهرة - 00:19:20

محمد الطريقي من بريدة وفوزي محمد النجار وعبدالله ابو الحسن واحمد سلمان زيدان من العراق بغداد وسالم جبار المشعلي من قميص مشيط وعبد الرحمن العبد الله الشهري من ناص وابراهيم ال محمد البكار سوري ومقيم في الحفر. عرضنا الاسئلة

والاستفسارات التي وردت في رسائلهم على افراد - 00:19:40

الشيخ عبد العزيز ابن عبد الله بن باز الرئيس العام لادارات البحوث العلمية والافتاء والدعوة والارشاد. شكرا لكم الشيخ عبد العزيز.

وشكرا لكم ايها السادة والى ان بحضراتكم نستودعكم الله وتحية لكم من الزميل مشعل المطرفي - 00:20:00